

قرار رقم (٩١٥) لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ١٠ / ١٠ / ٢٠١٥

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية .

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف
والرقابة على التأمين في مصر وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية .
وعلى محضر اجتماع لجنة قيد الخبراء الاستشاريين وقيد خبراء المعاينة
وتقدير الاضرار فى مجال التأمين المعقودة بتاريخ ٢٠/١٠/٢٠١٥

" ق ر ر "

مادة أولى : يعاد قيد أسم خبيرى المعاينة وتقدير الاضرار الاتى ذكرهم فيما بعد بالسجل
المعد لهذا الغرض بالهيئة برقم قيدهم السابق وفى التخصص الموضح قرين
اسم كلا منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الرقم	اسم الخبير	فرع التخصص
١	٧٤١	مهندس زراعى / حسن حسن أحمد أبو السعود	تأمين النقل ، تأمين الحريق .
٢	١٤٢٧	مهندس / أحمد حسنى سيد نصار	تأمين السيارات .

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة

(شريف سامى)



٤٦٠٧٦

حال